

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
 الْحَدِيثُ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَالصَّلَاةَ وَالسَّلَامَةَ عَلَيَّ سَيِّدِنَا
 مُحَمَّدٍ خَاتَمِ النَّبِيِّينَ وَعَلَيْهِ السَّلَامُ الطَّاهِرِينَ وَصَحَابَتِهِ أَجْمَعِينَ
أما بعد فيقول العبد الفقير إلى مولاه الفقيه أبو
 الجلاص لشيخ حسن الوفاء الشريفي الحنفي أنه
 التوسل ببعض الخلاء أن عمل مقدمه في العبادات
 تقرب على المبتدي ما تشئت من المسائل في المطولات
 فاستفتت بالله وأجبت طابا الثواب ولا أذكر
 إلا ما جزم بصحته أهل الترجيح من غير **وسمته نور**
 الأيضاح والله أسأل أن ينفع به عباده ويديم
 به الأفادة **كتاب الغمامة** المياه التي تجوز بها التطهير
 سبع مياه ماء السماء وماء البحر وماء النهر والبر
 وماء الثلج وماء اليرد وماء العين ثم المياه على

وجاه الاصلاح

وجاه الاصلاح

خمس أقسام طاهر مطهر غير مذكور وهو الماء المطلق
 وطاهر مطهر مذكور استعماله مع وجد غيره وهو
 ما شرب منه منه اليمن وخوها وكان قليلا وطاهر
 غير مطهر وهو ما استعمل للزنج حدث أو لقدمية
 كالوضوء على الوضوء ينبت ويصير الماء مستعمل بمجرد
 انفصاله عن الجسد ولا يجوز الوضوء بماء شجر ونحوه
 ولو خرج بنفسه من غير عصير في الأظهر ولا بماء نال
 طبقة بالطبخ أو بقلية غير عليه والقلية في مخالطة
 الجامدات خراج الماء عن رقبته وسيلانه ولا
 يضرب تغيرا أو صافه كلها بما مذكور عن عفان وفاهمة
 وورق شجر والغالبية في المنافع يظهر وصفها
 حد من مائع له وصفان كاللبن فقط له لون وطعم
 ولا رائحة له ويظهر وصفين من مائع له أو صاف

وماء
 ك
 قوه